

التعريف الكهربية

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢ بالاستناد لأحكام المادة (١٨/أسعار الكهرباء) من اتفاقية امتياز شركة الكهرباء الأردنية الموافقة على إقرار التعريف الكهربية كما وردت تالياً اعتباراً من ٢٠١٢/٦/٥ :-

تحل هذه التعريف محل التعريف المنشورة بالجريدة الرسمية العدد ٥١٦٠ تاريخ ٢٠١٢/٥/٣١ .

أولاً: تعريف الطاقة الكهربية المباعة من شركة الكهرباء الوطنية إلى المرخص له بالتوزيع والشركة صاحبة عقد الامتياز ومحطة إذاعة وتلفزيون الحرائة.

تحدد أثمان الطاقة الكهربية التي تزودها شركة الكهرباء الوطنية بالجملة إلى المرخص له بالتوزيع والشركة صاحبة عقد الامتياز ومحطة إذاعة وتلفزيون الحرائة على النحو التالي:

١. شركات التوزيع:

١.١ شركة الكهرباء الأردنية:	
أ- تعريف الحمل الأقصى	٢.٩٨ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريف التزويد النهاري	٦٥.٣٤ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية.
ج- تعريف التزويد الليلي	٥٥.٢٩ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة الليلية.
د- فرق أسعار الوقود	يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقداره بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع.
هـ- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض، وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريف الطاقة الكهربية وتعريف الحمل الأقصى الغرامات التالية:

عامل القدرة عند المشترك	الغرامة المترتبة على الفاتورة الشهرية
٠.٨٨ أو أكثر	لا شيء
أقل من ٠.٨٨ وحتى ٠.٧٠	٠.٧٧% من قيمة الفاتورة لكل ٠.٠١ من عامل القدرة دون ٠.٨٨
أقل من ٠.٧٠ وحتى ٠.٦٠	٠.٩٥% من قيمة الفاتورة لكل ٠.٠١ من عامل القدرة دون ٠.٨٨
أقل من ٠.٦٠ وحتى ٠.٥٠	١.٢٠% من قيمة الفاتورة لكل ٠.٠١ من عامل القدرة دون ٠.٨٨
ما دون ٠.٥٠	١.٥٠% من قيمة الفاتورة لكل ٠.٠١ من عامل القدرة دون ٠.٨٨

٢.١ شركة توزيع الكهرباء:

أ- تعريف الحمل الأقصى	٢.٩٨ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريف التزويد النهاري	٥٦.٦٣ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية.
ج- تعريف التزويد الليلي	٤٦.٥٨ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة الليلية.
د- فرق أسعار الوقود	يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقداره بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع.
هـ- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريف الطاقة الكهربائية وتعريف الحمل الأقصى الغرامات المبينة في البند أولاً فقرة (هـ).

شركة كهرباء محافظة اربد:

أ- تعريف الحمل الأقصى	٢.٩٨ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريف التزويد النهاري	٤٩.٨٢ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية.
ج- تعريف التزويد الليلي	٣٩.٧٧ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة الليلية.
د- فرق أسعار الوقود	يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقداره بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع.
هـ- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريف الطاقة الكهربائية وتعريف الحمل الأقصى الغرامات المبينة في البند أولاً فقرة (هـ).

٢. محطة إذاعة وتلفزيون الحراة :

- أ- تعريفية مستوية مقدارها ١٢٢ فلساً لكل كيلو واط ساعة.
ب- فرق أسعار وقود يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقداره بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع.

ثانياً: تعريفية الطاقة الكهربائية المباعة إلى الصناعيين الكبار.

١- الصناعات الاستخراجية التعدينية:-

تطبق التعريفية المبينة أدناه على المشتركين الرئيسيين المزودين مباشرة من شبكات الفولطية العالية ١٣٢ كيلوفولت عن طريق محطات تحويل رئيسية للصناعات الاستخراجية التعدينية للفوسفات والبوتاس في كافة أنحاء المملكة.

أ- تعريفية الحمل الأقصى	٢.٩٨ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريفية التزويد النهاري	٢٢٠ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية.
ج- تعريفية التزويد الليلي	١٦٤ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية
د- فرق أسعار الوقود	يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقداره بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع.
هـ- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريفية الطاقة الكهربائية وتعريفية الحمل الأقصى الغرامات المبينة في البند أولاً فقرة (هـ).

٢- الصناعات الأخرى:-

تطبق التعريفات المبينة أدناه على المشتركين الرئيسيين المزودين مباشرة من شبكات الفولطية العالية ١٣٢ كيلو فولت عن طريق محطات تحويل رئيسية في كافة أنحاء المملكة.

أ- تعريف الحمل الأقصى	٢.٩٨ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريف التزويد النهاري	٩٤ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية.
ج- تعريف التزويد الليلي	٧٦ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهارية
د- فرق أسعار الوقود	يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقداره بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع.
هـ- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريف الطاقة الكهربائية وتعريف الحمل الأقصى الغرامات المبينة في البند أولاً فقرة (هـ).

للمرخص له بعد موافقة الهيئة وقف تزويد أي من الصناعيين الكبار بالطاقة الكهربائية إذا تبين له أن انخفاض عامل القدرة عند المشترك يضر بالنظام الكهربائي وأنه لم يتخذ الإجراءات الضرورية لتحسين عامل القدرة على أن يتم إعادة التيار الكهربائي للمشارك عندما يصل عامل القدرة للحد الذي يقرره المرخص له بالاتفاق مع الهيئة.

تسدد أثمان الطاقة الكهربائية المزودة إلى المرخص له بالتوزيع ومحطة إذاعة وتلفزيون الحرانة والصناعيين الكبار خلال فترة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة، وفي حالة تأخر أي منهم عن تسديد أثمان الطاقة الكهربائية خلال فترة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ تسلمهم الفاتورة يترتب على المتأخر فائدة قدرها ١% شهرياً على أية مبالغ مستحقة الدفع وغير مسددة وبما لا يزيد على ٩% سنوياً.

ثالثاً: تعريف الطاقة الكهربائية المباعة من المرخص له بالتوزيع والشركة صاحبة عقد الامتياز (شركة الكهرباء الأردنية) إلى المستهلكين

يطبق على المشتركين المزودين من المرخص له بالتوزيع والشركة صاحبة عقد الامتياز (شركة الكهرباء الأردنية) في كافة أنحاء المملكة فرق أسعار الوقود الذي يحدد مقداره مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء والتعريفات المبينة أدناه إزاء كل منهم:

١. تعريف المشتركين الاعتياديين :

تطبق التعريف المبينة أدناه على المشتركين المنزليين، والبيوت السكنية داخل المزارع، والمباني العامة، والمساح اليدوية، واماكن العبادة، والمستشفيات، والنوادي الرياضية والاجتماعية والثقافية، ومكاتب النقابات، والجمعيات الخيرية وملحقاتها التي تقوم على أساس خيري وليس بهدف تجاري، والمنشآت التعليمية، والمساعد المستخدمة لدى المشتركين اعلاه، للطور الواحد والثلاثة اطوار في كافة انحاء المملكة:

من ١ - ١٦٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٣٣ فلساً لكل كيلو واط ساعة
من ١٦١ - ٣٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٧٢ فلساً لكل كيلو واط ساعة
من ٣٠١ - ٥٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٨٦ فلساً لكل كيلو واط ساعة
من ٥٠١ - ٦٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	١١٤ فلساً لكل كيلو واط ساعة
من ٦٠١ - ٧٥٠ كيلو واط ساعة شهرياً	١٤١ فلساً لكل كيلو واط ساعة
من ٧٥١ - ١٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	١٦٨ فلساً لكل كيلو واط ساعة
أكثر من ١٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٢٣٥ فلساً لكل كيلو واط ساعة

٢. تعريف المشتركين التجاريين:

تطبق التعريف المبينة أدناه على المحلات التجارية والمطاعم والملاهي ودور السينما والمخابز العادية ومحلات بيع الحلويات واستوديوهات التصوير وعيادات الأطباء والصيدليات والأشعة والمختبرات ومحلات الخياطة ومحلات بيع الأحذية والمساعد الكهربائية في البنايات التجارية ومضخات المياه الخاصة لغايات بيع المياه والمتاجرة بها والمحلات التي تقوم بتنقية وتعقيم المياه وتعبئتها يدوياً لأغراض المتاجرة بها والثلاجات الكبيرة الخاصة بحفظ المواد الغذائية ومشاحم ومغاسل السيارات ومحلات البناشر ومحلات تنجيد وكهرباء وميكانيك السيارات ومحلات تصليح الثلاجات والمكاتب الهندسية للطور الواحد والثلاثة أطوار في كافة أنحاء المملكة:

من ١ - ٢٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٩١ فلساً لكل كيلو واط ساعة
أكثر من ٢٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	١٢٧ فلساً لكل كيلو واط ساعة

تعريفه قطاع البنوك:

تطبق التعريفه المبينه أدناه على البنوك المرخصة من البنك المركزي الأردني للطور الواحد والثلاثة أطوار بجميع فروعها العاملة في كافة أنحاء المملكة.

من ١ - ٢٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٢٢٧ فلساً لكل كيلو واط ساعة
أكثر من ٢٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٢٦٥ فلساً لكل كيلو واط ساعة

٣. تعريفه شركات الاتصالات:

تطبق التعريفه المبينه أدناه على شركات الاتصالات المرخصة من هيئة تنظيم قطاع الاتصالات للطور الواحد والثلاثة أطوار بجميع فروعها العاملة في كافة أنحاء المملكة.

من ١ - ٢٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٢٢٧ فلساً لكل كيلو واط ساعة
أكثر من ٢٠٠٠ كيلو واط ساعة شهرياً	٢٦٥ فلساً لكل كيلو واط ساعة

٤. تعريفه المشتركين الصناعيين الصغار:

تطبق على المشتركين الصناعيين الصغار المزودين من شبكات الفولطية المنخفضة ولا تزيد احمالهم على ٢٠٠ كيلو واط بما في ذلك مصانع النسيج والورش الصغيرة والمخابز الآلية والنصف آلية والمسالخ الآلية ومصانع الحلويات ومعامل تحميص الأفلام ومشاعل ومصانع الخياطة ومطاحن الحبوب وجواريش الأعلاف ومزارع التفقيس ومعاصر الزيتون والمحادد والمناجر ومعامل الطوب والبلاط ومناشير الحجر ومصانع الأحذية ومشاعل الألمنيوم وصناعات المواد الغذائية للطور الواحد وللثلاثة اطوار في كافة أنحاء المملكة تعريفه مستوية مقدارها: ٥٧ فلساً لكل كيلو واط ساعة

٥. تعريفه المشتركين الصناعيين المتوسطين:

تطبق على المشتركين الصناعيين المتوسطين، المزودين من شبكات الفولطية المتوسطة ٣٣، ١١، ٦.٦ كيلو فولط أو المشتركين المزودين من شبكات الفولطية المنخفضة ويزيد حملهم على ٢٠٠ كيلو واط، التعريفه التاليه:

أ- تعريفه الحمل الأقصى	٣.٧٩ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريفه التزويد النهاري	٦٣ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة النهاريه.
ج- تعريفه التزويد الليلي	٥٣ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباع خلال الفترة الليلية .
د- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريفه الطاقة الكهربائية وتعريفه الحمل الأقصى الغرامات المبينه في البند أولاً فقرة (ه).

للمرخص له بالتوزيع وقف تزويد المستهلك بالطاقة الكهربائية إذا تبين له أن انخفاض عامل القدرة لديه يضر بالنظام الكهربائي وأنه لم يتخذ الإجراءات الضرورية لتحسين عامل القدرة على أن تقوم الجهة المزودة بإعادة تزويده بالكهرباء عندما يصل عامل القدرة للمقدار الذي يحدده المرخص له بالاتفاق مع الهيئة.

٦. تعريف المشتركين الزراعيين:

أ- تطبق على استهلاكات الطاقة الكهربائية للأغراض الزراعية ولمضخات المياه لأغراض الري ولمزارع تربية المواشي والدواجن والطيور للطور الواحد وللثلاثة أطوار في كافة أنحاء المملكة تعريفة مستوية مقدارها: ٦٠ فلساً لكل كيلو واط ساعة

ب- للمشاركين الزراعيين المزودين بالطاقة الكهربائية قبل نفاذ احكام هذه التعريفة اختيار تطبيق التعريفة الثلاثية بدلاً من التعريفة المستوية على النحو التالي:

أ - تعريفة الحمل الأقصى	٣.٧٩ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريفة التزويد النهاري	٥٩ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباح خلال الفترة النهارية.
ج- تعريفة التزويد الليلي	٤٩ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباح خلال الفترة الليلية.
د- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريفة الطاقة الكهربائية وتعريفة الحمل الأقصى الغرامات المبينة في البند أولاً فقرة (هـ).

ج- تطبق التعريفة الثلاثية إجبارياً على المشتركين الزراعيين الذين يزيد حملهم على ١٠٠ كيلو فولت أمبير ويتم ربطهم بالشبكة بعد نفاذ أحكام هذه التعريفة.

د- للمرخص له بالتوزيع وقف تزويد المستهلك بالطاقة الكهربائية إذا تبين له أن انخفاض عامل القدرة لديه يضر بالنظام الكهربائي وأنه لم يتخذ الإجراءات الضرورية لتحسين عامل القدرة على أن تقوم الجهة المزودة بإعادة تزويده بالكهرباء عندما يصل عامل القدرة للمقدار الذي يحدده المرخص له بالاتفاق مع الهيئة.

٧. تعريفة ضخ المياه:

تطبق على استهلاك الطاقة الكهربائية لمضخات المياه لأغراض الشرب ومحطات التنقية التابعة لسلطة المياه في كافة أنحاء المملكة تعريفة مستوية مقدارها: ٦٦ فلساً لكل كيلو واط ساعة.

٨. تعريف الإذاعة والتلفزيون:

تطبق على استهلاكات محطات الإذاعة والتلفزيون تعريفه مستوية مقدارها: ١٢٢ فلساً لكل كيلو واط ساعة.

٩. تعريف الفنادق

أ- تطبق على استهلاكات الفنادق في كافة أنحاء المملكة تعريفه مستوية مقدارها: ١٢٧ فلساً لكل كيلو واط ساعة.

ب- للفنادق ذات التصنيف أربع نجوم فأكثر المزودة بالطاقة الكهربائية قبل نفاذ أحكام هذه التعريفه اختيار تطبيق التعريفه الثلاثية بدلاً من التعريفه المستوية على النحو التالي:

أ- تعريف الحمل الأقصى	٣.٧٩ دينار/كيلو واط من الحمل الأقصى الشهري.
ب- تعريف التزويد النهاري	١١٦ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباح خلال الفترة النهارية .
ج- تعريف التزويد الليلي	١٠٢ فلساً لكل كيلو واط ساعة مباح خلال الفترة الليلية.
د- غرامة معامل القدرة	في حالة انخفاض عامل القدرة عند المشترك عن (٠.٨٨) يترتب عليه اتخاذ جميع الخطوات الضرورية وعلى حسابه الخاص لمنع الانخفاض. وفي حالة انخفاض عامل القدرة عن (٠.٨٨) يتحمل المشترك بالإضافة إلى تعريفه الطاقة الكهربائية وتعريفه الحمل الأقصى الغرامات المبينة في البند أولاً فقرة (هـ).

ج- تطبق التعريفه الثلاثية إجبارياً على الفنادق ذات التصنيف أربع نجوم فأكثر التي يتم ربطها بالشبكة بعد نفاذ أحكام هذه التعريفه.

د- للمرخص له بالتوزيع وقف تزويد المستهلك بالطاقة الكهربائية إذا تبين له أن انخفاض عامل القدرة لديه يضر بالنظام الكهربائي وأنه لم يتخذ الإجراءات الضرورية لتحسين عامل القدرة على أن تقوم الجهة المزودة بإعادة تزويده بالكهرباء عندما يصل عامل القدرة للمقدار الذي يحدده المرخص له بالاتفاق مع الهيئة.

١٠. تعريف إنارة الشوارع:

إنارة الشوارع والمساحات والبيادين العامة مجاناً على أن لا يزيد الاستهلاك على مستوى استهلاك عام ١٩٨٨، وتطبق على الاستهلاكات التي تزيد على مستوى استهلاك عام ١٩٨٨ تعريفه مستوية مقدارها: ٨٠ فلساً لكل كيلو واط ساعة.

مع منح إعفاءات مناسبة للقرى الجديدة بتعليمات يصدرها مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.

١١. تعريف القوات المسلحة الأردنية والأمن العام وقوات الدرك والدفاع المدني والمخابرات العامة:

تطبق على استهلاك الطاقة الكهربائية للقوات المسلحة الأردنية والأمن العام وقوات الدرك والدفاع المدني والمخابرات العامة في كافة أنحاء المملكة تعريفية مستوية مقدارها: ١٠٣ فلساً لكل كيلو واط ساعة

١٢. تعريف قطاع الموانئ ٤:

تطبق على استهلاك الطاقة الكهربائية لقطاع الموانئ تعريفية مستوية مقدارها: ١١٢ فلساً لكل كيلو واط ساعة.

١٣. التعريف المختلطة تجاري/زراعي:

" تطبق على آبار المياه لأغراض تجارية وزراعية في كافة أنحاء المملكة تعريفية الشريحة الأولى للمشاركين التجاريين على ثلثي الطاقة المستهلكة والتعريفية المستوية للمشاركين الزراعيين على ثلث الطاقة المستهلكة.

١٤. فرق أسعار الوقود:

- أ- يحدد مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مقدار هذا الفرق بالفلس لكل كيلو واط ساعة مباع ويظهر على فواتير الطاقة الكهربائية المباعة لكافة فئات المشاركين.
- ب- تكون قيمة فرق أسعار الوقود صفر عند نفاذ أحكام هذه التعريفية.
- ج- يتم إعادة النظر في قيمة فرق أسعار الوقود من فترة لآخرى بقرار من مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء حسب تكاليف الوقود المستخدم في توليد الطاقة الكهربائية.
- د- تتولى هيئة تنظيم قطاع الكهرباء مسؤولية إدارة حساب فرق أسعار الوقود لدى شركة الكهرباء الوطنية.

١٥. يقوم المرخص له والشركة صاحبة عقد الامتياز بتحصيل فلس ريف واحد فقط عن كل كيلو واط ساعة مباع، وتحويل حصيلة هذا الفلس إلى مشروع كهربة الريف الأردني لغايات تمويل مشاريع كهربة الريف.

١٦. المقطوعية الدنيا للاستهلاك:

تحدد أدنى مقطوعية شهرية للمستهلكين في كافة أنحاء المملكة على النحو التالي:
 أ. المستهلكون الاعتياديون :- دينار واحد شهرياً
 ب. باقي فئات المستهلكين :- دينار وربع شهرياً

١٧. تسديد أثمان الطاقة الكهربائية:

تسدد أثمان الطاقة الكهربائية المزودة للدوائر الحكومية والمؤسسات الكبيرة خلال فترة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ استلام الفاتورة وفي حالة تأخر تلك الدوائر والمؤسسات عن تسديد أثمان الطاقة الكهربائية خلال الفترة المذكورة يترتب للمرخص له فائدة قدرها ١% شهرياً على أية مبالغ مستحقة الدفع وغير مسددة على أن لا تزيد الفائدة على ٩% سنوياً.

١٨. الحسميات:

- أ- تمنح أماكن العبادة، والمدارس الحكومية، وكلليات المجتمع الحكومية، والجامعات الحكومية والمستشفيات الحكومية، والجمعيات الخيرية، بما في ذلك تلك التي تتبع للقوات المسلحة الأردنية والأمن العام وقوات الدرك والدفاع المدني والمخابرات العامة حسماً مقداره ٢٥% من أثمان الطاقة الكهربائية المستهلكة شهرياً.
- ب- يستمر المرخص له بالتوزيع والشركة صاحبة عقد الامتياز في منح موظفي شركات الكهرباء المزودين بالطاقة الكهربائية من الشبكات التابعة لهم حسماً مقداره ٧٥% من قيمة الطاقة المستهلكة شهرياً.
- ج- يجوز للمرخص له والشركة صاحبة عقد الامتياز منح حسومات معينة للمشاركين بعد أخذ موافقة الهيئة مقابل قيامهم بإجراءات تؤدي إلى ترشيد الاستهلاك وتخفيض الحمل الأقصى.

١٩. التحصيل وقراءة العدادات:

يتم التحصيل من كافة فئات المشتركين شهرياً وفيما يتعلق بقراءة العدادات تحدد بتعليمات يصدرها مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.

٢٠. جنسيات المشتركين:

تُعامل كافة فئات المشتركين حسب هذه التعريفات بغض النظر عن جنسياتهم.

رابعاً: الحمل الأقصى الشهري

تعني عبارة الحمل الأقصى الشهري : " أعلى قيمة لمعدل الحمل لكل نصف ساعة بالكيلوواط خلال فترة الذروة ".

خامساً: فترات تعريفية التزويد

يتم بين فترة وأخرى تحديد الفترة النهارية والليلية وفترة الذروة من قبل مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء حسب ما تتطلبه حاجة النظام الكهربائي.

سادساً: التعليمات والتفسيرات

يصدر مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء التفسيرات والتعليمات الخاصة بتطبيق هذه التعريفية.

سابعاً: صلاحية التعريفية

يعمل بهذه التعريفية اعتباراً من التاريخ الذي يحدده مجلس مفوضي هيئة تنظيم قطاع الكهرباء.